

Distr.: Limited  
4 October 2011  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

جمهورية ترازيا المتحدة والفلبين: مشروع قرار

اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين<sup>(١)</sup> والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(٢)</sup> واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(٣)</sup> التي تم الاعتراف فيها بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم فاعلين في التنمية ومستفيدين منها في جميع جوانبها، على حد سواء،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة المتعلقة بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، التي سلمت فيها بالمسؤولية الجماعية للحكومات عن أعمال مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والعدل على الصعيد العالمي، وإذ تؤكد واجب

(١) A/37/351/Add.1 و Corr.1، المرفق، الفرع الثامن، التوصية ١ (رابعاً).

(٢) القرار ٤٨/٩٦، المرفق.

(٣) القرار ٦١/١٠٦، المرفق الأول.



الدول الأعضاء في تحقيق قدر أكبر من العدالة والمساواة للجميع، وبخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ تلاحظ أنه وفقا لمنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة ما يقدر بنسبة ١٥ في المائة من سكان العالم، وإذ تسلم بأهمية التعاون الدولي وتعزيزه دعما للجهود الوطنية، وبخاصة للبلدان النامية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٦/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين معلومات عن تنفيذ ذلك القرار، بهدف عقد اجتماع رفيع المستوى في الدورة السابعة والستين للجمعية، في حدود الموارد المتاحة بشأن تعزيز الجهود الرامية إلى كفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من الجهود الإنمائية بجميع جوانبها وإشراكهم فيها،

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(٤)</sup>؛

٢ - **تقرر** الدعوة إلى عقد اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد، على مستوى رؤساء الدول والحكومات، في اليوم الثاني للمناقشة العامة للدورة السابعة والستين، موضوعه الرئيسي "سبل المضي قدما: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده"، على أن يمول ذلك الاجتماع في حدود الموارد الحالية؛

٣ - **تقرر أيضا** أن تكون الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى كما يلي:

(أ) يتألف الاجتماع الرفيع المستوى من جلسة عامة واجتماعي مائدة مستديرة تحاورين غير رسميين متتاليين، على أن ترأس اجتماعي المائدة المستديرة الدول الأعضاء بدعوة من رئيس الجمعية العامة، ويقرر رئيس الجمعية موضوعيهما بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(ب) تتضمن الجلسة العامة الافتتاحية بيانات يلقيها كل من رئيس الجمعية العامة والأمين العام وأحد الشخصيات البارزة المشتغلة بنشاط بالمسائل ذات الصلة بالإعاقات، وممثل للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكلاهما يختاره رئيس الجمعية؛

(ج) يقدم رؤساء اجتماعي المائدة المستديرة موجزات للمناقشات في الجلسة العامة الختامية؛

(٤) A/66/128.

(د) تعزيزا للمناقشات التحوارية والموضوعية تضم المشاركة في كل من اجتماعي المائدة المستديرة دولاً أعضاء ومراقبين وممثلين لكيانات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص؛

٤ - **تقرر كذلك** أن يسفر الاجتماع الرفيع المستوى عن وثيقة ختامية عملية المنحى مختصرة، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة إعداد مشروع نص، بالتشاور مع الدول الأعضاء، آخذاً في الاعتبار المساهمات المقدمة من المنظمات التي يقودها أشخاص ذوو إعاقة، وأن يعقد مشاورات غير رسمية في موعد مناسب يتيح النظر الكافي من جانب الدول الأعضاء وتوصلها إلى اتفاق قبل عقد الاجتماع؛

٥ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء النظر في أن تتضمن وفودها إلى الاجتماع الرفيع المستوى أشخاصاً ذوي إعاقة، مع مراعاة مبادئ التوازن بين الجنسين وعدم التمييز؛

٦ - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى وضع قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذين سيشترون في الاجتماع الرفيع المستوى؛

٧ - **تدعو أيضاً** رئيس الجمعية العامة إلى وضع قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة والقطاع الخاص الذين قد يشتركون في الاجتماع الرفيع المستوى، مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وتقديم تلك القائمة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس عدم الاعتراض؛

٨ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص والأطراف المعنية الأخرى ذات الصلة على النظر في دعم مشاركة ممثلين من البلدان النامية، وخصوصاً المندوبين ذوي الإعاقة وممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني من البلدان النامية، لكفالة المشاركة على أوسع نطاق ممكن، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ كافة التدابير اللازمة في هذا الصدد؛

٩ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة، أن يضع الترتيبات التنظيمية للاجتماع في صيغتها النهائية، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بما في ذلك مدة الجلسات، وتحديد شخصية بارزة وممثل للأشخاص ذوي الإعاقة لإلقاء كلمة في الجلسة العامة الافتتاحية، وتحديد رؤساء اجتماعي المائدة المستديرة، آخذاً في الاعتبار مستوى التمثيل والتمثيل الجغرافي العادل.